

2018 20 18 / 017

الوزير
Le Ministre

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم.....بتاريخ.....
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير البوابة الوطنية والتوثيق

إن وزير الثقافة والاتصال؛

- تطبيقا لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بالتعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديري الإدارة المركزية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.06.782 الصادر في 3 ربيع الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الاتصال؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بالتعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وبعد اطلاع رئيس الحكومة.

قرر مايلي:

- المادة الأولى: تعلن وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الاتصال - عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير البوابة الوطنية والتوثيق.
- المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير البوابة الوطنية والتوثيق بقطاع الاتصال في وجه المرشحين و المرشحات المستوفين للشروط التالية:

- من جنسية مغربية؛
- حاصلًا على شهادة جامعية لا تقل عن الإجازة أو ما يعادلها؛
- مرتبًا في إطار متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل بالنسبة للعاملين في القطاع العام أو ما يماثلها بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص؛
- متوفرًا على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بالنسبة للحاصلين على شهادة الماستر أو ما يعادلها فما فوق و لا تقل عن 15 سنة بالنسبة للحاصلين على الإجازة أو ما يعادلها؛
- قد تحمل على الأقل، مسؤولية في القطاع العام أو الخاص لمدة لا تقل عن 10 سنوات؛

- متوفرا على المؤهلات الكافية لتدبير البرامج المتعلقة بالتوثيق والأرشيف والرقمنة ولاسيما :
 - القدرة على إنتاج ونشر وثائق ودعامات مكتوبة أو متعددة الوسائط، عبر الإنترنت؛
 - الإلمام بكيفية معالجة والقيام بأعمال الصيانة الوثائقية وإعداد قواعد للبيانات متعلقة بالملفات الموضوعاتية؛
 - الإلمام بتدبير الخزانة الوثائقية الرقمية ووضعها رهن إشارة العموم؛
 - العمل على تدبير ورقمنة خزانة الصور والوثائق الفوتوغرافية؛
 - الإشراف على البوابة الوطنية وتجميع ومعالجة وتحسين كافة معطياتها وكذا تدبير المواقع التي تسهر عليها الوزارة.
- قد تلقى تكوينا إضافيا على شكل دورات تدريبية.

المادة الثالثة: يسحب ملف الترشيح (مطبوع نموذجي) من قطاع الاتصال-الكتابة الخاصة لدى السيد الوزير- المتواجد بالعنوان التالي:

شارع علال الفاسي، مدينة العرفان، لسويسسي - الرباط- المغرب أو من الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصال www.mincom.gov.ma ابتداء من 23 أبريل 2018.....

المادة الرابعة: يودع ملف الترشيح (مطبوع نموذجي) لدى -الكتابة الخاصة لدى السيد الوزير- لقطاع الاتصال مقابل وصل باستلام، مصحوبا بملخص للسيرة الذاتية للمرشح(ة)

يحمل صورة فوتوغرافية و كل وثيقة أخرى تكون مفيدة و ذات صلة بطبيعة المنصب المرشح من أجله، و ذلك بالعنوان التالي : شارع علال الفاسي، مدينة العرفان، السويسسي -الرباط- المغرب داخل التوقيت الإداري ابتداء من 23 أبريل 2018 إلى غاية 04 ماي 2018.....

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma و على الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصال www.mincom.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

20 أبريل 2018
وحرر بالرباط، في.....

وزير النقل والاتصال

إمضاء : محمد الاعرج